ثانيًا: قسم الحديث وعلومه

ويشتمل على البحوث التالية:

١- الأحاديث الثلاثية ومنهج السفاريني.

٢- التميُّز التربوي في السنة النبوية الأخلاق والأساليب أُنموذجًا.

٣- الحديث المضطرب عند أبي حاتم .

٤- دراسة لمسألة أول مخلوقات الله على ضوء حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

٥- عدالة الصحابة «عثمان بن عفان مثال».

٦- كشف اللثام عن فوائد حديث ضمام رضي الله عنه.

٧- النزعة العقلية السلبية وخطرها على السنة الشريفة النبوية.

٨- الرواة الذين تكلم عليهم ابن عدي ضمن التراجم الواردة في كتاب الكامل.

الأحاديث الثلاثية

ومنهج السفاريني في كتابه

«نفثات صدر المكمد وقرة عين الأرمد

في شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد»

إعداد

د. عبد الله بن عبد الهادي بن جويعد القطحاني

أستاذ الحديث والتفسير المساعد

كلية العلوم والدراسات الإنسانية بالقويعية

جامعة شقراء

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن أولى ما صرفت فيه الهمم، وقُضيت فيه الأوقات، وعُمر به الساعات؛ طلب العلم الشرعي، وأولى ما بُدء به منه: كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

ولما كانت كتب الشروح الحديثية من أهم الكتب التي ينبغي أن يُعنى بها طالب العلم، ويعطيها شيئًا من وقته ليستخرج منها طريقة الشُّرَّاح في تعاملهم مع الأحاديث النبوية، ومعرفته ما تشتمل عليه تلك الشروح من العلوم المتنوعة التي تثري حصيلة الباحث.

فإذا أعطي الباحث خلاصة منهج الشارح وطريقته في كتابه؛ كانت تلك الخلاصة كالمفتاح لذلك الشرح يستفيد منها طلاَّب العلم لاستكشاف واستجلاء غوامض قد تخفى عليهم، وقد يحتاج بعضهم معرفة منهج الشارح في قضية بعينها ويصعب عليه مطالعة الكتاب كاملاً فتكون الخلاصة دليلاً يرشده إلى بغيته.

ولما كان المحدثون يهتمون بعلو الإسناد، ويحرصون عليه وقد وجدت في بعض كتب السنة أحاديث ثلاثية، وكان أكثرها- على حدَّ علمي- ما جاء في مسند الإمام أحمد وقد تجاوزت ثلاثمائة حديث.

وكان من المهمِّ أيضًا عرض بعض الجوانب المتعلقة بالأحاديث الثلاثية مما ستراه في موضعه.

لذلك كلّه اخترت شرح ثلاثيات المسند للعلامة السَّفَّاريني رحمه الله لاستكشاف غوامضه، واستخراج دقائقه، وذلك لأسباب منها: أني لم يسبق لي أن تصفحت الكتاب، أو قرأت شيئًا منه بخلاف بعض الشروح الأخرى التي اطلعت على بعض المواضع منها.

لذا فإني سأعتني في هذا البحث ببيان هذا الكتاب، ومؤلفه وفق الخطة التالية:

الفصل الأول: الأحاديث الثلاثية، والتعريف بثلاثيات المسند، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحديث الثلاثي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الحديث الثلاثي.

المطلب الثاني: أهمية الحديث الثلاثي.

المطلب الثالث: بعض كتب السنة المشتملة على أحاديث ثلاثية.

المبحث الثاني: ترجمة مختصرة لمؤلف شرح ثلاثيات المسند.

المبحث الثالث: التعريف بثلاثيات المسند، وجامعيها.

المبحث الرابع: قيمة الكتاب العلمية.

الفصل الثاني: منهج السفاريني في شرح ثلاثيات المسند، وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: منهج في تراجم الرواة.

المبحث الثاني: عنايته بمصطلح الحديث.

المبحث الثالث: طريقته في نقد الأسانيد والمتون والحكم على الأحاديث.

المبحث الرابع: منهجه في تحليل الألفاظ.

المبحث الخامس: موقفه من مختلف الحديث.

المبحث السادس: طريقته في استنباط الأحكام والفوائد.

المبحث السابع: مذهبه العقدي وتأثيره في الشرح.

المبحث الثامن: مذهبه الفقهي وتأثيره في الشرح.

المبحث التاسع: مصادره وطريقته في الاستفادة منها.

المبحث العاشر: منهجه في مناقشة المخالفين.

والله أسأل أن يكتب لهذا البحث النفع والقبول، وأن يجد فيه طالب العلم بُغيته للدلالة على هذا الشرح المبارك.

الفصل الأول: الأحاديث الثلاثية، والتعريف بثلاثيات المسند، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحديث الثلاثي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الثلاثيات:

عرَّف السَّفَّاريني الحديث الثلاثي بأنه: ما كان بين المخرِّج للحديث وبين النبي ﷺ ثلاثة رواة؛ صحابي، وتابعي، وتابع تابعي، وحينئذ تجتمع في الإسناد من أفراد الثلاثة قرون المفضلة في الأخبار الواردة عن النبي ﷺ[1].

المطلب الثاني: أهمية الأحاديث الثلاثية:

تكمن أهمية الأحاديث الثلاثية فيما يلي:

١- علو الإسناد والذي يهتم به المحدثون، قال الإمام أحمد: «طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف؛ لأن أصحاب عبد الله كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه»[2].

٢- إذا قل عدد الوسائط قلَّ احتمال الخطأ، وإن كان ذلك ليس بلازم؛ إذا احتمال الخطأ وارد في حال قلة العدد وكثرته.

قال ابن الصلاح: «العلو يبعد الإسناد من الخلل لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهوًا أو عمدًا ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل وهذا جلي واضح»[3].

المطلب الثالث: بعض كتب السنة التي وردت فيها أحاديث ثلاثية:

أ- بالنسبة للكتب الستة: وجدت تلك الثلاثيات في ثلاثة من الكتب الستة:

١- صحيح البخاري: وفيه اثنان وعشرون حديثًا ثلاثيًا، وبدون المكرر ستة عشر حديثًا،

(١) نفثات صدر المكمد وقرة عين الأرمد لشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد (١/ ٣٢).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ١٢٣).

(٣) علوم الحديث (ص٢٣١).

أفردها بعض العلماء بالتصنيف؛ كالملا علي القاري، والشيخ عبد الباسط الفتوحي[1].

ومن أمثلة ذلك في صحيح البخاري: ما رواه البخاري قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»[2].

٢- سنن الترمذي:

في سنن الترمذي حديث ثلاثي واحد: هو ما رواه عن إسماعيل بن موسى الفزاري، عن عمر بن شاكر، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر»[3].

٣- سنن ابن ماجه:

وفيه خمسة أحاديث ثلاثية بإسناد واحد، رواها ابن ماجه عن جبارة بن المغلس الحماني، عن كثير بن سليم الضبي، عن أنس بن مالك.

ومن أمثلتها: قول ابن ماجه:

حدثنا جبارة بن المغلّس، ثنا كثير بن سليم، عن أنس بن مالك قال: ما رفع من بين يدي رسول الله ﷺ فضل شواء قط ولا حملت معه طنفسة[4].

ب- وبالسنة لغير الكتب الستة فذكر الكتاني[5]:

١- أن عددها عند الدارمي: خمسة عشر حديثًا.

٢- وعند أحمد بن حنبل ثلاثمائة وسبعة وستون، أو ثلاثمائة وثلاثة وستون حديثًا.

٣- وعند عبد الله بن حميد واحدًا وخمسون حديثًا.

---

(١) الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن (ص١٧٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٣٣١ رقم ١٠٩.

(٣) جامع الترمذي، كتاب الفتن (٥/ ٥٢٦ رقم ٢٢٦٠.

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الشواء (٢/ ١١٠٠ رقم ٣٣١٠.

(٥) الرسالة المستطرفة (ص٩٧، ٩٨).

٤- وعند الطبراني في الصغير ثلاثة.

وقد جمع ثلاثيات هؤلاء الأئمة- عدا ثلاثيات المسند وثلاثيات الطبراني- عفيف محمد بن نور الدين محمد الإيجي[1].

وجمع ثلاثيات الطبراني: يوسف بن شاهين[2].

المبحث الثاني: ترجمة مختصرة لمؤلف شرح ثلاثيات المسند:

هو[3] أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي.

ولقد سنة ١١١٤هـ في سفارين من قرى نابلس، ونشأ بها، وأخذ العلوم الأولية عن بعض علمائها، ثم ارتحل إلى دمشق وأخذ عن بعض علمائها، قرأ على عدة من المشايخ منهم: عبد القادر التغلبي، وعبد الغني النابلسي، وإسماعيل العجلوني وغيرهم.

حج سنة ١١٤٨هـ، وصرّح بذلك في شرحه[4]، وسمع من المحدث محمد حياة السندي.

له مؤلفات منها: «شرح منظومة الآداب»، و«لوامع الأنوار البهية»، و«شرح عمدة الأحكام»، وغيرها من المؤلفات التي أربت على أربعين مؤلفًا.

المبحث الثالث: التعريف بثلاثيات المسند، وجامعيها:

تقدَّم أن الحديث الثلاثي هو ما كان بين مخرِّجه وبين النبي ﷺ ثلاثة رواه، والإمام أحمد رحمه الله متقدِّم الوفاة (٢٤١هـ)، وهذا ما يفسِّره كثرة الأحاديث الثلاثية في مسنده.

ولما كان الإمام أحمد ومسنده بهذه المكانة التي لا تخفى كان من المهم أن يعتني العلماء- لا سيما أتباع المذهب- بهذه الثلاثيات ولذلك بادر محب الدين إسماعيل بن عمر المقدسي (ت٦١٣هـ) إلى جمع أربعة وخمسين ومائتي حديث من ثلاثيات المسند، ثم أتم الحافظ ضياء الدين المقدسي (ت٦٤٣هـ) هذه الثلاثيات حيث أضاف إلى ما جمعه محب الدين المدسي خمسة

---

(١) طبع الكتاب بتحقيق كل من: علي رضا عبد الله، وأحمد البرزة.

(٢) طبع مع الكتاب السابق.

(٣) مقدمة شرح ثلاثيات المسند (١/ ٧) بتصرف.

(٤) (١/ ٥٢).

أفردها بعض العلماء بالتصنيف؛ كالملا علي القاري، والشيخ عبد الباسط القنوجي[1].

ومن أمثلة ذلك في صحيح البخاري: ما رواه البخاري قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يقل عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»[2].

٢- سنن الترمذي:

في سنن الترمذي حديث ثلاثي واحد: هو ما رواه عن إسماعيل بن موسى الفزاري، عن عمر بن شاكر، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه مثل القابض على الجمر»[3].

٣- سنن ابن ماجه:

وفيه خمسة أحاديث ثلاثية بإسناد واحد، رواها ابن ماجه عن جبارة بن المغلس الحِماني، عن كثير بن سليم الضَّبي، عن أنس بن مالك.

ومن أمثلتها: قول ابن ماجه:

حدثنا جبارة بن المغلِّس، ثنا كثير بن سليم، عن أنس بن مالك قال: ما رفع من بين يدي رسول الله ﷺ فضل شواء قط ولا حملت معه طنفسة[4].

ب- وبالسنة لغير الكتب الستة فذكر الكتاني[5]:

١- أن عددها عند الدارمي: خمسة عشر حديثًا.

٢- وعند أحمد بن حنبل ثلاثمائة وسبعة وستون، أو ثلاثمائة وثلاثة وستون حديثًا.

٣- وعند عبد الله بن حميد واحدًا وخمسون حديثًا.

---

(١) الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن (ص١٧٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٣٣١ رقم ١٠٩.

(٣) جامع الترمذي، كتاب الفتن (٥/ ٥٢٦ رقم ٢٢٦٠.

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الشواء (٢/ ١١٠٠ رقم ٣٣١٠.

(٥) الرسالة المستطرفة (ص٩٧، ٩٨).

٤- وعند الطبراني في الصغير ثلاثة.

وقد جمع ثلاثيات هؤلاء الأئمة- عدا ثلاثيات المسند وثلاثيات الطبراني- عفيف محمد بن نور الدين محمد الإيجي[1].

وجمع ثلاثيات الطبراني: يوسف بن شاهين[2].

المبحث الثاني: ترجمة مختصرة لمؤلف شرح ثلاثيات المسند:

هو[3] أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي.

ولقد سنة ١١١٤هـ في سفارين من قرى نابلس، ونشأ بها، وأخذ العلوم الأولية عن بعض علمائها، ثم ارتحل إلى دمشق وأخذ عن بعض علمائها، قرأ على عدة من المشايخ منهم: عبد القادر التغلبي، وعبد الغني النابلسي، وإسماعيل العجلوني وغيرهم.

حج سنة ١١٤٨هـ، وصرَّح بذلك في شرحه[4]، وسمع من المحدث محمد حياة السندي.

له مؤلفات منها: «شرح منظومة الآداب»، و«لوامع الأنوار البهية»، و«شرح عمدة الأحكام»، وغيرها من المؤلفات التي أربت على أربعين مؤلفًا.

المبحث الثالث: التعريف بثلاثيات المسند، وجامعيها:

تقدَّم أن الحديث الثلاثي هو ما كان بين مخرِّجه وبين النبي ﷺ ثلاثة رواه، والإمام أحمد رحمه الله متقدِّم الوفاة (٢٤١هـ)، وهذا ما يفسِّره كثرة الأحاديث الثلاثية في مسنده.

ولما كان الإمام أحمد ومسنده بهذه المكانة التي لا تخفى كان من المهم أن يعتني العلماء- لا سيما أتباع المذهب- بهذه الثلاثيات ولذلك بادر محب الدين إسماعيل بن عمر المقدسي (ت٦١٣هـ) إلى جمع أربعة وخمسين ومائتي حديث من ثلاثيات المسند، ثم أتم الحافظ ضياء الدين المقدسي (ت٦٤٣هـ) هذه الثلاثيات حيث أضاف إلى ما جمعه محب الدين المدسي خمسة

---

(١) طبع الكتاب بتحقيق كل من: علي رضا عبد الله، وأحمد البرزة.

(٢) طبع مع الكتاب السابق.

(٣) مقدمة شرح ثلاثيات المسند (١/ ٧) بتصرف.

(٤) (١/ ٥٢).

وسبعون حديثًا وبهذا يكون إجمالي هذه الثلاثيات (تسعة وعشرون وثلاثمائة حديث)، وقد قال السفاريني في ذكر جامع هذه الثلاثيات: «... مما أخرجه الإمام العالم المحقق محب الدين إسماعيل بن عمر المقدسي، والإمام الحافظ ضياء الدين المقدسي رحمهما الله»[1].

وهذا تعريف بكلا الحافظين اللذين جمعا هذه الثلاثيات:

أ- فأما محب الدين المقدسي:

فأنقل ما وقفت عليه من ترجمته في «ذيل طبقات الحنابلة» للحافظ ابن رجب حيث قال: إسماعيل بن عمر بن أبي بكر المقدسيُّ، أبو إسحاق، أبو القاسم، وأبو الفضل، ويلقب «محب الدين».

سمع بدمشق من أبي اليُمن الكندي وغيره، وبمصر من البوصيري، والحافظ عبد الغني، وببغداد من ابن الأخضر وطبقته، وبأصبهان من أبي عبد الله محمد بن مكي، وأبي بكر أحمد بن عبيد الله الجابيِّ، وطبقتهما من أصحاب الرُّستميُّ، ومسعود الثقفي، وكانت رحلته مع الضياء بعد الستمائة، وعُني بالحديث، وقرأ، ووصفه جماعة بالحافظ، وتفقَّه وحدث، وتوفي في ثامن عشر شوال سنة ثلاث عشرة وستمائة، وأظنه كان شابًا[2].

ب- وأما الضياء المقدسي فهو الحافظ محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل بن منصور، ضياء الدين السعدني المقدسي.

ولد سنة تسع وستين وخمسمائة بقاسيون.

ومن شيوخه: أبو طاهر السِّلفي، وأبي الفرج بن الجوزي، والحافظ عبد الغني المقدسي وغيرهم.

ومن تلاميذه: ابن نقطة، وابن النجَّار، وزكي الدين البرزالي وغيرهم.

قال تلميذه عمر بن حاجب: «سألت زكي الدين البرزالي عن شيخنا الضياء فقال: حافظ، ثقة، جبل، ديِّن، خيِّر».

(١) شرح الثلاثيات (١/ ٦).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٣/ ١٨٩ - ١٩٠).

من مؤلفاته: «المختارة»، و«فضائل الشام»، و«النهي عن سبِّ الأصحاب»، وغيرهما.

توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة.

المبحث الرابع: قيمة الكتاب العلمية:

تظهر قيمة الكتاب العلمية في نظري من خلال ما يلي:

١- كونه يتعلق بكتاب عظيم من كتب السنة هو «مسند الإمام أحمد»، وذلك مما يزيد من أهميته.

٢- وأيضًا أنه أول شرح ظهر لجزء من مسند الإمام أحمد، حيث إنه لم يصل إلينا شرح لمسند الإمام أحمد أو جزء منه، وإنما الذي وصل من الكتب عبارة عن ترتيب للمسند، إذا استثنينا تعليقات يسيرة لصاحب «الفتح الرباني»، ثم طبعت أخيرًا «حاشية السند على مسند الإمام أحمد» لأبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السند (ت١١٣٨)[1].

٣- كون هذا الشرح يتعلق بأحاديث ثلاثية فهذا يوضح للدارس قيمة هذه الثلاثيات من حيث الصحة والضعف.

٤- حوى الكتاب فوائد غزيرة في الفقه والحديث والعربية وغيرها من مختلف العلوم والفنون.

٥- نقل المؤلف عن جمع وافر من كتب العلماء مما طُبع ومما لم يطبع.

الفصل الثاني: منهج السفاريني في شرح ثلاثيات المسند، وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: منهجه في تراجم الرواة:

يمكن القول من خلال تتبعي لبعض المواضع من التراجم، وبالنظر إلى كلامه في المقدمة[2] بأن منهجه في تراجم الرواة كما يلي:

١- يبدأ قبل إيراد حديث كل صحابي بذكر ترجمته[3].

٢- أنه يترجم لكل راوٍ من الرواة يذكر في المسند:

(١) طبع بتحقيق الشيخ: طارق عوض الله، وطبعته أيضًا وزارة الأوقاف بدولة قطر.

(٢) المرجع السابق (١/ ٣٨).

(٣) أمثلة ذلك (١/ ٤١)، (١/ ١١٢).

مثال ذلك: أنه قال في ترجمة زيد بن أسلم: «.. مولى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وزيد هذا مدني من أكابر التابعين، وتوفي سنة ستة وثلاثين ومائة»[1].

٣- يذكر بعضًا من مشايخ الراوي وتلاميذه:

قال في ترجمة زيد بن أسلم أيضًا: «سمع من عمر وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وروى عنه الثوري، وأيوب السختياني، والإمام مالك، وابن عيينة وغيرهم»[2].

٤- يذكر كلام أهل العلم في ذلك الراوي:

نقل كلام الإمام أحمد، والنسائي، وأبو حاتم في الجُريري، ومن ذلك قول أبي حاتم: «تغير حفظه قبيل موته، فمن سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء»[3].

٥- إذا كُرر الراوي في موضع آخر أحال على ترجمته في الموضع السابق.

٦- إذا كان في الحديث رجل مبهم أو امرأة نبه عليه حسب الإمكان وعزا لمن سماه، وإن لم يقف على من سماه قال: لم أقف على من سماه.

فمن ذلك: أنه ذكر أن اسم عمه أبي الشعثاء: رِهم بنت الأسود بن حنظلة[4].

وربما ذكر اسم من أُورد في السند بكنيته، كما أوضح أن والد أشعث بن أبي الشعثاء هو سليم المخازلي[5].

٧- بالنسبة للتراجم والجرح والتعديل ذكر جملة من الكتب التي رجع إليها، وسيأتي في مصادره مزيد بيان لذلك.

٨- يذكر في بعض الأحاديث عدة ما للراوي من أحاديث فقد قال في روايات صهيب الرومي رضي الله عنه: «روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثون حديثًا، انفرد بالإخراج له مسلم

(١) نفثات صدر المكمد (١/ ٧١)، وينظر أيضًا أمثلة أخرى (١/ ١١٤)، و(١/ ١٤٣).
(٢) المرجع السابق.
(٣) نفثات صدر المكمد (٢/ ٣١٤).
(٤) السابق (١/ ٧٤).
(٥) السابق، وينظر أيضًا المواضع التالية: (١/ ١٩٤- ١٩٥)، (١/ ٢٠٤)، (١/ ٢١٩).

فأخرج له ثلاثة أحاديث»[1].

المبحث الثاني: عنايته بمصطلح الحديث:

١- صيغ الأداء.

أ- لفظة حدثنا عنده هي من أرفع العبارات، وهي لما سمعه الراوي من لفظ الشيخ[2].

ب- ينبِّه في بعض المواضع على بعض صيغ الأداء نقلاً عن غيره من العلماء كما نقل عن الحافظ ابن حجر في «النخبة» و«شرحها»[3].

٢- مخالفة الراوي لما روى:

يرى أن الراوي إذا خالف ما رواه فإنه لا يُعمل بروايته[4].

٣- الحكم بقبول رواية الآحاد:

قال: «.. فالمعول عليه في الرواية عدالة الراوي، وجزمه بالرواية.. وعدم نقل غيره لا يصلح معارضًا لجواز عدم سماعه للحكم، فإن الرسول ﷺ كان يبلِّغ الأحكام للآحاد والجماعة، ولا يلزم تبليغ كل حكم لجميع المكلفين»[5].

٤- قبول مرسل الصحابي:

يرى السفاريني أن مرسل الصحابي صحيح فقال: «ولا خلاف بين العلماء أن مرسل الصحابي صحيح حجة، نعمْ خالف في ذلك الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني فذهب إلى أنه ليس بحجة»[6].

٥- موقفه من زيادة الثقة:

(١) السابق (١/ ٧٩)، وينظر أيضًا (١/ ١٦٢).
(٢) السابق (٤١).
(٣) السابق (١/ ١٦٢).
(٤) ينظر ذلك (١/ ٧٥).
(٥) السابق (١/ ٧٦).
(٦) السابق (١/ ٨٥).

لم يحكم في زيادة الثقة بحكمٍ مطّردٍ قبولًا أو ردًّا، والذي وقفت عليه في هذا الشرح:

أ- حكم بقبول زيادة الثقة إذا لم تقع منافية لمن هو أوثق:

قال: «.. ولو لم يكن كذلك فهي زيادة من ثقة حافظ، ليست منافية لرواية من هو أحفظ منه، ولا أكثر عددًا، فلا معنى للتوقف بالحكم بصحتها»[1].

ب- وفي موضع آخر حكم بقبول الزيادة دون إشارة إلى القيد السابق:

قال: «... واطّلع غيره على زيادة ناس لم يطّلع هو عليهم، وزيادة الثقة مقبولة»[2].

ج- فإذا وقعت الزيادة مخالفة فإنه يحكم عليها بالشذوذ.

فقد حكم بشذوذ زيادة «لا إله إلا الله» في حديث خاتم النبي ﷺ[3].

المبحث الثالث: طريقته في نقد الأسانيد والمتون والحكم على الأحاديث:

أسرد ما وقفت عليه من منهجه في ذلك سردًا دون ترتيب معين فأقول:

١- يحكم على الحديث بأنه على شرط الشيخين عدا راوٍ قال[4]: «وسند الحديث على شرط الشيخين إلا الضحاك فلم يخرجا له».

٢- اهتمامه بألفاظ الروايات:

قال في روايات حديث: «من افتنى كلبًا..» (وفي رواية: «من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية أو ضاربًا»، وفي حديث أبي هريرة عند مسلم: «أو كلب زرع»، وفي لفظ: «حرث»، وكذا وقعت الزيادة في حديث عبد الله بن مغفّل عند الترمذي، وفي الصحيحين من حديث سفيان عن أبي زهير...: «من اقتنى كلبًا لا يغني عنه زرعًا ولا ضرعًا نقص كل يوم من عمله قيراط»[5].

٣- وبيانه لما في نُسخ الكتب كصحيح البخاري:

(١) السابق (١/ ١٩٧).

(٢) السابق (١/ ٢١٥).

(٣) السابق (١/ ٣٩٠)السابق (١/ ٣٩٠).

(٤) شرح الثلاثيات (١/ ٥٤).

(٥) المرجع السابق (١/ ١٠٧)، وينظر أمثلة لذلك (١/ ١٤٣)، (١/ ١٨٩)، (١/ ٣٣٣).

ويوضح الفقرتين الأخيرتين قوله[1]: «.. وفي لفظ عند البخاري: إنما يقول أحدهم بتسليمة عليكم.. عليك: بالإفراد، كذا لعامتهم..، «وعليك»: هكذا المسند، وجمع نسخ «صحيح البخاري»...».

٤- يجمع بين الروايات المختلفة فمن ذلك قوله[2]:

«والجمع بين رواياته أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر»، وسيأتي مزيد بيان عند الكلام على موقفه من الروايات التي ظاهرها التعارض.

٥- يحكم على بعض الأحاديث بالصحة: ومن ذلك قوله في حديث عبد الله ابن عمر أنه سأله صهيبًا كيف كان رسول الله ﷺ يصنع إذا سُلم عليه؟ قال: يشير بيده..

قال بعد أن انتهى من الكلام عليه[3]: «والحديث صحيح والله أعلم»، وصحح سند حديث في (١/ ٥٢).

٦- وقد يضعف بعض الأحاديث، فقد قال[4] في موضع: «وروى الحاكم في «الإكليل» عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: رأيت رجلاً جاء بخاتم وجده في الحجر في بيوت المعذبين، فأعرض عنه ﷺ، واستتر بيده أن ينظر إليه، وقال: فألقاه». **لكن إسناده ضعيف.**

وقال عن حديث: «بئس مطية الرجل»: «ورجاله ثقات على انقطاع فيه»[5].

وقال في حديث صنع عائشة منبرًا للنبي ﷺ: «وإسناده ضعيف ولو صحَّ لما دلَّ على أن عائشة هي المرادة في حديث سهل»[6].

(١) المرجع السابق (١/ ٥٥).

(٢) المرجع السابق (١/ ٥٦٥٥).

(٣) المرجع السابق (١/ ٨٢).

(٤) المرجع السابق (١/ ٤٩).

(٥) المرجع السابق (١/ ٩٠)، وينظر أيضًا (١/ ٥٢).

(٦) المرجع السابق (١/ ١٠١).

٧- قد يحكم بتحسين بعض الأحاديث، قال[١]: «وقد جاء عن النبي ﷺ أنه نهى عن الضب؛ أخرجه أبو داود **بإسناد حسن**».

وقال عن حديث: «زر غبًّا تزدد حبًّا»: «وكثرة طرقه تكسبه قوة يبلغ بها درجة الحُسن»[٢].

٨- يناقش في بعض الأحيان في حكمه على الأحاديث، فقد قال على إثر الحديث السابق الذي حسنه: «ولا الثقات لقول الخطابي: ليس إسناده بذاك، ولا بقول ابن حزم: فيه ضعفاء ومجهولون، وقول البيهقي: تفرد به إسماعيل بن عياش، وليس بحجة، وقول ابن الجوزي: لا يصح؛ لأن في ذلك كله تساهلاً لا يخفى؛ لأنه من رواية إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عتبة، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه، وحديث ابن عياش عن الشاميين قوي، وهؤلاء شاميون ثقات، وقد صحح البخاري بعض رواية ابن عياش عن الشاميين».

٩- قد يشكك في ثبوت حديث فمن ذلك أنه بعد أن ذكر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: «ولا يحل لثلاثة يكونون بأرض فلاة أن يتناجى اثنان دون صاحبها». قال: «وفي سنده ابن لهيعة، وعلى تقدير ثبوته فتقييده بأرض فلاة يتعلق بأحد علتي النهي اللتين ذكرناهما في كلام الخطابي»[٣].

١٠- ينقل أقوال أهل العلم في تصحيح حديث أو تضعيفه:

مثال ذلك: نقله لأحكام بعض الأئمة على حديث: «الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائبًا». حيث قال: «... قال الإمام أحمد: هذا الحديث منكر، وقال ابن معين: لم يروه غير عبد الملك، وقد أُنكر عليه..»[٤].

١١- أحيانًا يحكم ببطلان بعض الروايات التي لا تصح:

(١) المرجع السابق (١/ ٥٣).
(٢) المرجع السابق (١/ ١٦٩)، وينظر أيضًا (١/ ٣٦٧).
(٣) المرجع السابق (١/ ٦٠).
(٤) المرجع السابق (١/ ١٣٤).

فعند كلامه على ذي الحليفة- وهي ميقات أهل المدينة- قال: «وتعرف الآن بآبار علي لأنهم يزعمون أن الإمام علي قاتل الجن فيها، وهذا كذب لا أصل له»[١].

١٢- قد يُعزب في بعض أحكامه؛ فقد ذكر عن حديث: «دووا مراضكم بالصدقة، وحصنوا أموالكم بالزكاة» أن فيه من رمي بالكذب، ثم ال: «فقد عمل به جماعة من علمائنا وغيرهم، وهو حسنٌ ومعناه صحيح»، فحكمه عليه بالحُسن مع وجود من رُمي بالكذب في إسناده غريب[٢].

المبحث الرابع: منهجه في تحليل الألفاظ:

إن المتأمل في هذا الشرح يجد المؤلف قد عني عناية تامة بالألفاظ، فلا يكاد يترك لفظة واحدة دون تحليل، هذا من خلال ما وقفت عليه من مواضع، يؤيد ذلك أيضًا قوله في المقدمة[٣]: «.. ثم ذكرنا شرح ألفاظ الحديث كلمة كلمة، وذكرنا معناه ومدلوله..».

وبهذا الكلام منه يتضح هذا الجانب فلا يحتاج إلى تطويل، مع ملاحظة أنه قد يطيل الكلام في مواضع، ويقصر في مواضع أخرى.

المبحث الخامس: موقفه من مختلف الحديث:

وهذا بابٌ عظيمٌ عُني به العلماء قديمًا وحديثًا، وأجاد فيه غير واحد منهم، وقد عُني به الشارح، وحاول ما أمكن الجمع بين الروايات التي ظاهرها على التعارض ومن ذلك:

١- بعد عرضه للروايات للدلالة على إباحة أكل الضب، ثم عرضه للرواية الدالة على الكراهة، ونقله تحريم من حرَّمه؛ ذكر وجهًا للجمع فقال: «فإن قلت: ما وجه هذا مع ما تقدم من الأحاديث الدالة على إباحة الضب تصريحًا وتلويحًا، ونصًّا وتقريرًا؟ فالجواب: حمل النهي في أول الحال عند تجويز أن يكون مما مسخ،وحينئذ أمر بإكفاء الدور ثم توقف فلم يأمر ولم ينه عنه، وأما الإذن فيه فمحمول على ثاني الحال لما علم ﷺ أن الممسوخ لا نسل له، ثم إنه عليه الصلاة والسلام بعد ذلك كان يستقذره، فلا يأكله ولا يحرمه، وأكل على مائدته فدل على الإباحة، ومن

(١) المرجع السابق (١/ ٨٦).
(٢) المرجع السابق (١/ ١٧١).
(٣) شرح الثلاثيات (١/ ٣٨).

كرهه؛ فكراهته للتنزيه في حق من يتقذره، وتحمل أحاديث الإباحة على من لا يتقذره، ولا يلزم من ذلك أنه يكره مطلقًا»[1].

٢- قد يوجِّه بعض الروايات التي ظاهرها العموم، فمن ذلك قوله:

«... والنهي عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حسًّا وشرعًا، وإلا فهي مشروعة لمن يكون في شغل يمنعه من التلفظ بجواب السلام كالمصلي والبعيد والأخرس»[2].

٣- في حال تعارض حديث ضعيف مع حديث صحيح قد يجمع بين الروايات على تقدير ثبوت الضعيف:

ومن ذلك قوله في الرواية التي تحم بتحديد «العقيق» ميقاتًا لأهل العراق:

«والعقيق: وادٍ فوق ذات عرق بينه وبين مكة مرحلتان، فمن أحرم منه فقد أحرم قبل أن يصل إلى ذات عرق، فعلى تقدير ثبوته يكون ميقات جواز واستحباب، وميقات ذات عرق ميقات لزوم وإيجاب، والله أعلم»[3].

٥- ومن جمعه أيضًا: أنه عند كلامه على اختلافي الروايات في حديث تحية اليهودي والرد عليه في وبعض: «السام عليك»، وفي بعضها: «السام عليكم»، والرد بـ «وعليك»، أو: «وعليكم» قال: «وقد ورد هذا الحديث بألفاظ مختلفة أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود وغيره، والجمع بين رواياته أن بعض الرواية حفظ ما لم يحفظ الآخر»[4].

المبحث السادس: طريقته في استنباط الأحكام والفوائد:

المؤلف يعتني عناية فائقة باستنباط الأحكام، ويُعنى بتتبع الفوائد، ومن منهجه في ذلك على وجه الإجمال:

١- بعد شرحه للألفاظ، مع تضمنها لأحكام تتعلق بما هو موجود في تلك الألفاظ، يذكر

(١) السابق (١/ ٥٤).
(٢) السابق (١/ ٧٩).
(٣) السابق (١/ ٨٨).
(٤) السابق (١/ ٧٦).

فروعًا في بعض المواضع يعتني فيها ببيان أحكام فقهية، ومن أمثلة ذلك قوله بعد شرحه لحديث: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته»: فروع[1]: ثم ذكر ثلاثة فروع فيها أحكام فقهية فصَّل فيها، ونقل كلام العلماء من الحنابلة وغيرهم[2].

٢- إذا كرَّر الحديث في موضع آخر كما لو كان في الموضع الأول من طريق راوٍ، وفي الثاني من طريق راوٍ آخر فإنه يحيل في شرح الحديث إلى الموضع الأول[3].

٣- وقد يجعل تلك الأحكام والفوائد تحت عنوان «تنبيهات»، ومن أمثلة ذلك قوله بعد حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث»[4]: تنبيهات: ثم ذكر خمس تنبيهات فيها أحكام وفوائد تتعلق بذلك الحديث[5].

٤- لم يُلحظ على المؤلف مخالفته لأهل العلم أو عدم الاعتداد بأقوالهم، أو اختيار الأقوال الشاذة المخالفة.

٥- ينقل ما اعتمده غيره من العلماء من فوائد، وهذا كثير في شرحه، ومن أمثلته قوله: قال النووي: «وفي الحديث دليل على تحريم بيع الولاء وهبته، وأنهما لا يصحان»[6].

٦- قد يأتي بأسئلة متصورة في الذهن ثم يجيب عنها فمن ذلك: قوله[7]: «فإن قيل: كيف يصيب عذاب الظالمين من ليس بظالم؟ فالجواب: أن الشارع ﷺ أرشد أمته إلى التفكر والاعتبار الباعث على الخشية».

٧- من ذلك أنه لا يكتفي بما في الحديث من أحكام، بل قد يزيد أحكامًا وفوائد، لا يدل

(١) المرجع السابق (١/ ٧٤).
(٢) وانظر لذلك أمثلة كذلك (١/ ٥٠)، و(١/ ٨١)، و(١/ ٩٤)، وغيرها مواضع كثيرة.
(٣) أمثلة ذلك في المواضع التالية (١/ ٣٧٢)، (١/ ٣٩٠)، (١/ ٣٩١).
(٤) المرجع السابق (١/ ٦٠).
(٥) وينظر أمثلة لذلك في المواضع: (١/ ٦٦)، و(١/ ٨٨)، و(١/ ١٠٠).
(٦) شرح الثلاثيات (١/ ٧٤).
(٧) المرجع السابق (١/ ٥١).

عليها الحديث دلالة أوّلية فمن ذلك: أنه ذكر بعد حديث أنس عن النبي ﷺ: «إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء ولا يقل: اللهم إن شئت فأعطني، فإن الله لا مستكره له». ذكر جُملة من آداب الدعاء بعد انتهائه من شرح الحديث[1].

٨- أحيانًا يجزم بحكم مسألة دون أن ينقل تفصيلاً للعلماء فيها فمن ذلك قوله: «الفرع الثالث: ردُّ السلام المسنون فرض عين على المنفرد، وكفاية على الجماعة فورًا، ورفع الصوت به قدر الإبلاغ واجب»[2].

٩- يذكر أحيانًا تتمات تتصل بشرح بعض الأحاديث، ومن ذلك: تتمة في ذكر شيء من آداب عيادة المريض[3].

١٠- قد يذكر بعض الروايات التي تتضمنها بعض الطرق موضحًا ما استنبطه منها من أحكام.

مثل قوله في حديث ابن عمر: «نهى رسول الله ﷺ عن الثمار أن تباع حتى يبدو صلاحها»: «زاد في آخر حديث ابن عمر رضي الله عنهما كما في الصحيحين وغيرهما: نهى البائع والمشتري» تأكيد لما فيه من بيان أن المنع وإن كان مصلحة الإنسان فليس له أن يرتكب النهي»[4].

١١- عناية بألفاظ الروايات جعلته يستنبط منها أحكامًا على اختلاف هذه الألفاظ، وقد مرَّ في مبحث طريقته في نقد الأسانيد والمتون ذكر بعض الأمثلة على هذا الأمر.

هذا ما ظهر لي من خلال النظر في بعض المواضع، ولو تأمل المطالع أكثر؛ لوجد أكثر من ذلك بأضعاف؛ لأن الكتاب فيه من الأحكام والفوائد الشيء الكثير.

المبحث السابع: مذهبه العقدي وتأثيره في الشرح:

المؤلف على عقيدة أهل السنة والجماعة، يشهد لذلك كلامه في بعض المواضع من هذا

(١) المرجع السابق (١/ ٣٦٨).
(٢) المرجع السابق (١/ ٨١).
(٣) المرجع السابق (١/ ١٦٨).
(٤) المرجع السابق (١/ ١٠٥)، وينظر (١/ ١٣٢).

الشرح، وأيضًا أنه ألّف تآليف في ذلك ومنها منظومته الشهيرة بـ «الدرة المضية في عقيدة أهل الفرقة المرضية»، ومما ظهر لي من مواضع تدل على نصرته لتلك العقيدة:

١- استدلاله بحديث جابر عن النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة، فرأيت فيها قصرًا...» الحديث، على وجود الجنة وقال: «وهذا الحق الذي لا محيد عنه، وذكر كلامًا لابن القيم يثبت ذلك[1].

٢- قوله بإثبات عذاب القبر ونعيمه، وأنهما يقعان على الروح والبدن قال: «ومحل العذاب: الروح والبدن باتفاق أهل السنة، وكذا القول في النعيم»[2].

٣- قوله باتفاق أهل السنة والجماعة على أن النار لا يخلد فيها أحد من أهل الإيمان والتوحيد، وإنكاره لقول المعتزلة والخوارج، وقال في ذلك: «وأما أهل البدع فلهم أقوال مضطربة باطلة، وآراء مختلفة عاطلة»[3].

٤- إثباته للقدر، ونقل في ذلك كلامًا لابن القيم في الفرق بين منهج أهل السنة وغيرهم من الفرق الضالة في هذا الأصل العظيم من أصول الإيمان، ومراتب القدر[4].

٥- إثباته لصفات الله تعالى، قال: «ومحبة الله تعالى لعباده صفة من صفاته، كالغضب والرضا والرحمة، ونحو ذلك، وهذا قول أئمة السلف وعلماء الأمة»[5].

٦- إثباته للحوض والكوثر، يقول في ذلك: «الحوض ثابت بالنص، وإجماع أهل السنة والجماعة، حتى عده أهل السنة في العقائد الدينية؛ لأجل الرد على أهل البدع والضلال»[6].

٧- ومما يدل تحت إثبات الصفات لله:

(١) المرجع السابق (١/ ٢٤٣).
(٢) شرح الثلاثيات (١/ ٥٤٩).
(٣) المرجع السابق (١/ ٥٨٠)، وانظر كذلك (٢/ ٣٩٠).
(٤) المرجع السابق (١/ ٥٩٩، ٦٠٣).
(٥) المرجع السابق (١/ ٤٨٣).
(٦) المرجع السابق (١/ ٤٠٨).

أنه حين نقل قول الكرماني في شأن النظر: «نسبة النظر لمن يجوز عليه النظر كناية... ولمن لا يجوز عليه النظر- وهو تقليب الحدقة والله منزه عن ذلك- فهو بمعنى الإحسان مجاز عما وقع في حق غيره كناية».

قال بعده: «هذا على مذهب الخلف، وأما مذهب السلف فكل ما ورد يؤمنون به بالمعنى الذي أراده الله تعالى مع اعتقاده التنزيه للباري بأنه «ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»»[1].

٨- وعند الكلام على الشفاعة قال: «إذا علمت هذا فاعلم أن إخراج من أدخل النار من عصاة هذه الأمة منها، وإدخالهم الجنة برحمة أرحم الراحمين، أو شفاعة خاتم النبيين، وإمام المرسلين، أو شفاعة غيره من النبيين والصديقين، والعلماء العاملين، والشهداء والمقربين أو نحو ذلك، أصل من أصول السنة، يجب اعتقاده، وأنه صحيح واقع للنصوص الصريحة، والأخبار الصحيحة، وخالف في ذلك الخوارج والمعتزلة فقالوا: من دخل النار لا يخرج منها أبدًا، بل عندهم كل من دخلها لا يخرج منها أبد الآباد»[2].

* ولما كان النقص والخطأ من سمات البشر؛ فقد وقع السفاريني رحمه الله في بعض المؤاخذات المتعلقة بتوحيد العبادة ومنها:

١- التبرك بالدعاء عند القبور، يدلُّ عليه قوله عن قبر شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقبره مشهور يزار، ويتبرك بالدعاء عنده، وقد زرناه مرارًا»[3].

وذكر أنه زار قبر معاذ بن جبل، وأبي عبيدة بن الجراح[4]، وإن كان هذا لا يدل دلالة صريحة كما يدلُّ عليه ما ذكره عن قبر شيخ الإسلام.

---

(١) المرجع السابق (١/ ٧٢).

(٢) المرجع السابق (١/ ٢١٣).

(٣) الذخائر في شرح منظومة الكبائر (ص١٣١)، وينظر مقدمة تحقيق: «كشف اللثام شرح عمدة الأحكام» (١/ ٢٣- ٢٤).

(٤) المرجع السابق (١/ ١١٤)، (١/ ١٩٢).

٢-تأثُره بالطرق الصوفية:

ذكر السفاريني في «ثبته» أنه تتلمذ على عبد الغني النابلسي[1].

قال الزبيدي في تعداد من أخذ السفاريني عنهم: «... وعلى الشيخ عبد الغني النابلسي... وحضر دروسه في «تفسير القاضي»، و«تفسيره» الذي صنَّفه، وفي علم التصوف»[2].

وقد أكَّد السفاريني هذا بنفسه حين قال في ترجمة شيخه مصطفى بن السيد الخلوتي: «صاحب المقامات الباذخة، والقواعد والأصول الراسخة، والتحليات الفاخرة، والتحليات الساحرة، والعلوم الزاخرة، والفهوم القاهرة، والكرامات الظاهرة، والأحوال الباهرة» إلى أن قال: «وأجازني بذلك كلِّه، وبالطريقة الخلوتية، وأن أُعطي وأجيز من آراه أهلاً لذلك، رحمه الله ورضي عنه، وأعاد علينا من بركاته»[3].

وقد ذكر محقق: «كشف اللثام في شرح عمدة الأحكام»- وهو شرح السفاريني للعمدة- أن السفاريني قد قرأ بعض الكتب المتضمنة مخالفات شرعية على بعض مشايخ عصره[4].

المبحث الثامن: مذهبه الفقهي وتأثيره في الشرح:

السفاريني حنبلي المذهب، وهو ينقل كثيرًا عن كتب المذهب، وسيأتي في مصادره الإشارة إلى بعض الكتب التي اعتمد عليها، ومما ظهر لي في هذا الجانب:

١- ينقل في بعض الأحيان أقوال الحنابلة كأنه مرجح لها فمن ذلك قوله في مسألة رد السلام على أهل الكتاب: «.. وإن سلم أحدهم؛ فجزم علماؤنا بوجوب الرد»[5].

---

(١) ثبت السفاريني (ص١٧٢- ١٧٥).

(٢) المعجم المختص (ص٦٤٣).

(٣) ثبت السفاريني (ص١٩٣).

(٤) مقدمة «كشف اللثام» (١/ ٢٣-٢٤)، وقد وقفتُ على شيء، من هذا في ترجمة الزبيدي له في «المعجم المختص» (ص٦٤٣)، فمن ذلك ما ذكره من أن السفاريني قرأ بعض «رسائل إخوان الصفا» على بعض شيوخه.

(٥) المرجع السابق (١/ ٥٧).

وقال أيضًا في بيان حكم المزارعة: «ولنا ولمن وافقنا على جواز المزارعة ما في الأحاديث المتقدمة وما نقله أبو جعفر محمد الباقر من فعل الخلفاء الراشدين»[1].

٢- أنه في الغالب ينقل أقوال الحنابلة في المسألة ثم يذكر من وافقهم، ثم يذكر من خالفهم وأقواله في ذلك فمن أمثلة ذلك قوله: «تنبيهات: الأول: لا بد في صلاة الفرض من تسليمتين عند الإمام أحمد على معتمد مذهبه، ويخرج من صلاة النفل بتسليمة واحدة، فالثانية في النفل سنة، وهي في صلاة الجنازة مباحة، وعند مالك والشافعي: يخرج من الصلاة مطلقًا بتسليمة واحدة، وعند أبي حنيفة: لا يعتبر التسليم، فيخرج من الصلاة مطلقًا بتسليمة واحدة، وعند أبي حنيفة: لا يعتبر التسليم، فيخرج من الصلاة مطلقًا، ولو بفعل نفسه بعد إتمام التشهد المعتبر عنده، والله أعلم»[2].

٣- قد يجمع بين الأقوال إذا اتفق المذهب مع غيره، ومن ذلك قوله في صلاة التراويح: «فهي سنة على الصحيح من المذاهب الأربعة»[3].

وقوله بعد ذلك بقليل في وقت التراويح: «لكن فعلها أول الليل أفضل على الصحيح من المذاهب».

٤- قد يرجح قول أحمد على قول غيره، فمن ذلك أنه رجح أن التمتع أفضل، ونقل قول الإمام أحمد: «العمرة كانت آخر الأمرين من رسول الله ﷺ»، ثم قال بعد: «وقد ذكرنا أدلة رجحان ذلك في «شرح العمدة»»[4].

ومن ذلك قوله عند الكلام على التفرُّق المعتمد في حديث: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»: «ومعتمد المذهب إناطة التفرق بالعرف، وهو معتمد مذاهب العلماء»[5].

---

(١) المرجع السابق (١/ ٩٢)، وينظر كذلك (١/ ٥٦).
(٢) شرح الثلاثيات (١/ ٤٢٨)، وينظر أيضًا المواضع التالية: (١/ ٤٩)، (١/ ١٩٨).
(٣) المرجع السابق (١/ ٤٣٧).
(٤) المرجع السابق (١/ ٥٨٦).
(٥) المرجع السابق (١/ ٧٣).

وقال أيضًا مرجحًا مذهب أحمد في مسألة وضع الجوائح، وأنهما في ضمان البائع: «وما ذكرنا من الأحاديث يؤيد ما ذهب إليه إمامنا»[1].

٥- يبين اختلاف الأقوال داخل المذهب:

ومن ذلك قوله: «لو تلف المبيع في مدة الخيار، فمعتمد مذهبنا أنه يبطل الخيار يتلف المبيع، ولو قبل قبضه، خلافًا لـ«المنتهى»»[2].

المبحث التاسع: مصادره وطريقته في الاستفادة منها:

نقل السفاريني عن عدد كبير من الكُتب، وأنقل هنا كلامه في المقدمة في بيان هذا الأمر فقال: «ومادتي في الجرح والتعديل «طبقات الحفاظ» للحافظ السيوطي، و«نظم الحفاظ للذهبي» لابن بردس الحنبلي، و«شرح الزهر البسام» للبرماوي، وبعض شروح البخاري، وبعض التواريخ كـ«الوافي بالوفيات» للصلاح الصفدي، و«وفيات الأعيان» لابن خلكان، و«مختصر الصفوة» و«زبدة الأعمال» و«منتخب المنتخب» لابن الجوزي، وربما نقلت من «موضوعات»، في بعض المحال، و«الترغيب» للحافظ المنذري، ووقفت على قطعة لبعض متأخري علمائنا في الجرح والتعديل نقلت منها في بعض المحال.

واستعنت في شرحي لهذا الكتاب من كتب السير بسيرتي «معارج الأنوار» شرح النونية، و«تحبير الوفا» و«السيرة الشامية»، و«سيرة ابن سيد الناس اليعمري»، و«سيرة الحلبي»، و«سيرة عبد الملك بن هشام»، وغيرها. وبـ«تاريخ الخلفاء» للحافظ جلال الدين السيوطي، و«مثير العزم الساكن» لابن الجوزي، و«آداب النساء» له، و«التبصرة»، و«صيد الخاطر»، وغيرها من تصانيفه، وبعض شراح البخاري، و«شرح الأربعين» للحافظ ابن رجب، و«ذيل الطبقات»، و«القواعد الفقهية» له، و«شرح حديث اختصام الملأ الأعلى»، و«البشارة العظمى في أن حظ المؤمن من النار الحمى»، و«اللطائف»، و«استنشاق نسيم الأنس من نفحات رياض القدس»، و«الذل والانكسار»، وغير ذلك من تصانيفه.

---

(١) المرجع السابق (١/ ١٠٧).
(٢) المرجع السابق (١/ ٧٠)، وينظر أيضًا (١/ ١٣٥)، و(١/ ١٥٤)، و(١/ ١٨٣- ١٨٤).

وجعلت جل عمدتي، وجل مقتصدي، وما عليه معولي كتب شيخ الإسلام أبي العباس الإمام الحافظ الحجة تقي الدين ابن تيمية، وكتب تلميذه إمام المحققين وقدوة المدققين الإمام الحافظ المتقن شمس الدين ابن القيم من «الهدي النبوي»، و«إعلام الموقعين»، و«الفروسية المحمدية»، و«الجيوش الإسلامية»، و«حادي الأرواح إلى منازل الأفراح»، و«مفتاح دار السعادة»، و«شرح منازل السائرين»، و«بدائع الفوائد»، وغيرها من كتبه التي هي مرهم الجروح، وترياق القلب المجروح، وكذا كتب الإمام العلامة ابن مفلح، وابن عبد الهادي، ومن كتب الحديث ما لا نحصيه عدًا إلا بكلفة.

وقد عزوت كلام كل أحد لصاحبه غالبًا خروجًا من تبعته...»[1].

ولعل الكلام المتقدم منه يبين هذا الجانب أتم بيان، ولا مزيد عليه في بيان تلك المصادر، ومن تأمل الكتب التي نقل منها في هذا الشرح علم ضخامة مادته، ونفاسة شرحه لهذا الكتاب.

إلا أني أضيف هنا ما ذكره المحقق بالنسبة لكتب اللغة فقد قال: «...وينقل في شرح الكلمات اللغوية عن الأئمة المشهورين كـ «القاموس المحيط» للفيروزآبادي، وابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»، وعن «المطالع» لابن قرقول، وعن «المطلع على ألفاظ المقنع» للبعلي، وقد يخالف أحيانًا في ضبطه للكلمات اللغوية «القاموس المحيط»، وغيره من كتب اللغة المشهورة»[2].

المبحث العاشر: منهجه في مناقشة المخالفين:

والكلام في هذا المبحث على مناقشة المخالفين في الفروع، وأما المخالفة في العقيدة فقد تقدَّم أن الشارح على مذهب أهل السنة والجماعة- عدا المؤاخذات التي تقدم ذكرها- وقد مرَّ في مبحث: مذهبه العقدي وتأثيره في الشرح كلامه في الرد على بعض المخالفين وأهل البدع والأهواء فلا أُعيد شيئًا من ذلك.

وأما بالنسبة لمنهجه في مناقشة المخالفين في الفروع فتوضحه النقاط التالية:

١- في بعض المواضع يسوق كلام المخالف، ثم يرده بأنه ليس كما توهم المخالف، أو أن

(١) شرح الثلاثيات (١/ ٣٩).

(٢) مقدمة المحقق (١/ ٤).

الصحيح خلافه، وربما يقول إن فيه تكلف،ومما يمكن بيانه هنا:

أ- قوله في رده على الشيخ مرعي الحنبلي: «وتوهم الشيخ مرعي في «غايته»، و«دليله»، فظن أن المراد بالخروج: من المسجد، **وليس كذلك**، فإن من نوى الخروج من المسجد لم يبطل الاعتكاف حتى يخرج؛ لأنه فرق بين أن ينوي إبطال العبادة، أو ينوي فعلها مبطلًا لها، فإن نوى إبطالها بطلت في الحال، وإن نوى فعل مبطل لم تبطل حتى يفعله»[1].

ب- وقال في موضع آخر في بيان معنى كون النبي ﷺ يرى من خلفه: «وقد اختلف العلماء في معنى ذلك، فقيل: المراد بذلك: العلم، **وفي هذا نظر**، لأن العلم لو كان مرادًا لم يقيده بقوله: من وراء ظهري، وقيل: يرى من عن يمينه، ومن عن يساره، ممن تدركه عينه مع التفات يسير في النادر، ويوصف من هو هناك بأنه وراء ظهره، **وهذا ظاهر التكلف**، وفيه عدول عن الظاهر بلا موجب، بل المختار حمله على ظاهره، وأن هذا الإبصار إدراك حقيقي خاص به ﷺ»[2].

ج- وقال بعد أن رجح جواز المزارعة: «فيجب تفسير أحد اللفظين بما يوافق الآخر، فإنه لم يحمل على هذا ولا على هذا، وتمادى الخصم مع ظاهر الحديث»[3].

٢- وفي بعض الأحيان يردُّ على قول المخالف، ويجمع بين الروايات التي يستدل بها المخالف وبين ما يعارضها ظاهرًا.

مثال ذلك: قوله في رد قول الشافعي بكراهة البكاء بعد موت الميت: «وصح عن الصديق الأعظم أنه رضي الله عنه قبَّل النبي ﷺ بعد موته وبكى، وأما ما استدل به الشافعي ومن وافقه، فمحمول على البكاء الذي معه ندب ونياحة، ودعوى الشيخ مردودة لأن قصة جعفر وأصحابه كانت في الثامنة، وكذلك البكاء على زينب فإنها إنما توفيت في الثامنة، ومن ذلك ما في البخاري من قول عمر رضي الله عنه: دعهن يبكين على أبي سليمان»[4].

(١) شرح الثلاثيات (١/ ٤٨١).

(٢) المرجع السابق (١/ ٤٢٩).

(٣) المرجع السابق (١/ ٩٣).

(٤) المرجع السابق (١/ ١٥٠).

المراجع

أ- الكتب:

- ثبت السفاريني، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، ط١، بيروت: دار البشائر، ١٤٢٥هـ.
- الثلاثيات التي في مسند الإمام أحمد، محب الدين المقدسي، وضياء الدين المقدسي، تحقيق: محمد ناصر العجمي، ط٢، بيروت: دار البشائر، ١٤٢٩هـ.
- ثلاثيات البخاري والدارمي والترمذي وابن ماجه وعبد بن حميد والطبراني، تحقيق: أحمد البرزة، وعلي رضا، ط١، دمشق: دار المأمون، ١٤٢٩هـ.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
- جامع الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط٢، القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٨هـ.

حاشية السندي على مسند الإمام أحمد، أبو الحسن السندي، تحقيق: طار عوض الله، ط١، الرياض: دار المأثور، ١٤٣١هـ.

- الحطة في ذكر الصحاح الستة، صديق حسن القنوجي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.
- الذيل على طبقات الحنابلة، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق: د. عبد الرحمن العتيق، ط١، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢٥هـ.
- الرسالة المستطرفة، محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر، ط٤، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٦هـ.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار الكتب العلمية).
- علوم الحديث، أبو عمرو بن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، ط١٢، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٧هـ.

- كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، شمس الدين السفاريني، تحقيق: نور الدين طالب، ط١، بيروت: دار النوادر، ١٤٢٨هـ.
- مسند الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، الرياض، دار المغني، ١٤٢١هـ.
- المعجم المختص، محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق:نظام يعقوبي، ومحمد العجمي، ط١، بيروت: دار البشائر، ١٤٢٧هـ.
- نفثات صدر المكمد وقرة عين الأرمد لشرح مسند أحمد، العلامة السفاريني، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط٥، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٢٦هـ.

ب- المواد المسموعة:

- الثلاثيات في الحديث النبوي، مادة مسجلة في موقع البث الإسلامي، برنامج: عدنان الدبسي في إذاعة القرآن الكريم، الرياض: ١٤٢٧هـ.

* * *

الفهرس

مقدمة ٥١٣
الفصل الأول الأحاديث الثلاثية ٥١٥
المطلب الأول: تعريف الثلاثيات ٥١٥
المطلب الثاني: أهمية الأحاديث الثلاثية ٥١٥
المطلب الثالث: بعض كتب السنة التي وردت فيها الأحاديث الثلاثية ٥١٥
المبحث الثاني: ترجمة مختصرة لمولف شرح ثلاثيات المسند ٥١٧
المبحث الثاني: التعريف بثلاثيات المسند وجامعيها ٥١٧
المبحث الرابع: قيمة الكتاب العلمية ٥١٩
الفصل الثاني: منهج السفاريني في شرح ثلاثية المسند ٥١٩
المبحث الأول: منهجه في تراجم الرواة ٥١٩
المبحث الثاني: عنايته بمصطلح الحديث ٥٢١
المبحث الثالث: طرقته في نقد الأسانيد والمتون والحكم على الأحاديث ٥٢٢
المبحث الرابع: منهجه في تحليل الألفاظ ٥٢٥
المبحث الخامس: موقفه من مختلف الحديث ٥٢٥
المبحث السادس: طريقته في استنباط الأحكام والفوائد ٥٢٦
المبحث السابع: مذهبه العقدي وتأثيره في الشرح ٥٢٨
المبحث الثامن: مذهبه الفقهي وتأثيره في الشرح ٥٣١
المبحث التاسع: مصادره وطريقته في الاستفادة منها ٥٣٣
المبحث العاشر: منهجه في مناقشة المخالفين ٥٣٤
المراجع ٥٣٦
فهرس الموضوعات ٥٣٨

• • •